

الحلقة الحادية والخمسون: خمس عشرة قرينة شرعية، غاية في الخطورة دلت على فرض الخلافة، وتواترها المعنوي

للرجوع لصفحة الفهرس اضغط هنا

ولعلنا نركز على هذه النقطة لبالغ أهميتها، فقد نزلت آيات قطعية الدلالة، وحفتها جملة واسعة من الأحاديث في الباب نفسه في القضايا التالية:

إذا علمنا أن الخلافة تعني: تحكيم شرع الله تعالى في شؤون الحياة، كما أنزلت في الكتاب والسنة، وإقامة سلطان تلك الأحكام التي فوضها الله تعالى للمؤمنين ليقيموها، فيردوا كل شأن مما يتنازعون فيه إليها، وبين لهم قرآنهم أن أداء الحكم لأهله أمانة يجب أداؤها، ليحكموا بالعدل، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، وبين لهم رسولهم ﷺ أن هذا السلطان يفوض لأمر المؤمنين، عبر عقد البيعة، «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقِيَّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» رواه مسلم، فيستوجب من الخليفة الحكم بما أنزل الله، ومن الرعية السمع والطاعة والنصح، فإن خرجوا من السلطان شبرا خلعوا ربقة الإسلام من الأعناق، ولقوا الله لا حجة لهم، روى الإمام أحمد عن أبي ذر: «إن رسول الله ﷺ خطبنا فقال إنه كائن بعدي سلطان فلا تذلوه فمن أراد أن يذله فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وليس بمقبول منه توبة حتى يسد ثلمته التي ثلم وليس بفاعل ثم يعود فيكون فيمن يعزه»، وإن خرج الحاكم من الحكم بما أنزل إلى الحكم بالكفر ولو في قضية واحدة وجب حمل السيف في وجهه، عن عبادة بن الصامت: «دعانا النبي ﷺ فبايعناه فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان». رواه البخاري، وتقيم الدولة الأجهزة اللازمة لحسن القيام بتلك الأحكام، فترعى شؤون الأمة بما خصها الله به من حق الرعاية: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» رواه البخاري، فيتمكن الدين، وينبسط الأمان، إذا علمنا أن هذا هو واقع الخلافة، فإن لنا أن نبرز القضايا الرئيسية التالية في الكتاب والسنة التي نستقرؤ منها تواتر وجوب إقامة الخلافة وجوبا قطعيا، فمنها ما هو بمثابة القرائن بالغة القوة على الوجوب، ومنها ما فيه الدليل على الوجوب بذاته، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

فلننظر ولنتأمل كيف حف الإسلام الخلافة بقرائن عظيمة خطيرة تبين عظيم مكانتها وأهميتها، وسأختار أدلة وخمس عشرة قرينة من بين قرائن كثيرة حتى لا نستقصي: